

سيرة ذاتية



البروفسور حسان ثابت رفعت

الجنسية : لبناني

الوضع العائلي : متزوج وله ثلاثة أولاد

الدراسة :

1. تابع جميع دروسه الابتدائية والثانوية في مدرسة الآباء اليسوعيين (جامعة القديس يوسف) في بيروت وقد نال البكالوريا (الجزء الثاني) الفرنسية والبكالوريا (الجزء الثاني) اللبنانية .
2. تابع دراسة الأدب الغربي على المستوى الجامعي ، فنال شهادة الأدب الفرنسي العامة (جامعة ليون) وشهادة الدروس اللاتينية (جامعة ليون) .
3. تابع دراسة الحقوق على المستوى الجامعي ونال :
 - شهادة الإجازة الفرنسية في الحقوق (جامعة ليون) .
 - شهادة الإجازة اللبنانية في الحقوق .
 - دبلوم الدراسات العليا في الاقتصاد (جامعة ليون) .
 - دبلوم الدراسات العليا في القانون العام (جامعة ليون) .
 - دكتوراه دولة في القانون (جامعة ليون) .

التعليم الجامعي والتأليف في مجالات القانون :

1. قدم أطروحته لنيل دكتوراه دولة في القانون العام ، وبعد إصدار مؤلفه في موضوع الحريات العامة ، تم توزيعه من خلال المكتبة العامة الفرنسية للقانون والاجتهاد في باريس (L.G.D.J.) . ونشر دراسات في مواضيع عديدة ، لاسيما في القانون العام بالدرجة الأولى والتحكيم عقود القطاع العام والحريات الأساسية والكفالات المصرفية والاستثمار في إعادة الإعمار والبنوك الإسلامية والخصخصة ودور الرقابة العامة في ميدان الخصخصة ... وقد تم نشرها في المجلة القانونية

Coopération أو في مؤلفات جماعية تصدر عن دار Bruylant-Bruxelles أو في المراجع الدورية التي تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية ، وفي مجلة "الشرق الأدنى - دراسات في القانون" ومركز دراسات قوانين العالم العربي CEDROMA التابع لهذه الكلية . (فيما بعد ، في الصفحة الأخيرة ، عناوين بعض هذه الدراسات) .

2. يمارس بصفة بروفيسور التعليم الجامعي في كلية الحقوق والعلوم السياسية التابعة لجامعة القديس يوسف في بيروت ، منذ العام 1965 وقد سبق له أن مارس التعليم الجامعي في كلية الحقوق التابعة للجامعة اللبنانية (في القانون العام) وفي معهد العلوم الاجتماعية التابع للجامعة اللبنانية (في الاقتصاد).

3. صدر في العام 2012 كتابه بالفرنسية عن دار Bruylant-Bruxelles بعنوان Libertés et droits fondamentaux . -Essai d'une théorie générale ouverte sur les expériences étrangères

الممارسة المهنية : المحاماة والتحكيم :

1. تعاطى القانون العام منذ تخصصه إذ عُين قاضياً في مجلس شورى الدولة وفي هيئة القضايا في وزارة العدل المكلفة بالدفاع عن الدولة في إطار القانون العام وهيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل ومن ثم مديراً عاماً لوزارة العدل حيث أشرف على مختلف الاستشارات التي كانت تعدها هيئة التشريع والاستشارات والتي كانت لا تحال إلى الإدارات إلا بعد موافقته عليها ومفوضاً للحكومة لدى تلفزيون لبنان (شركة اقتصاد مختلط في حينه) وبعد ذلك رئيساً للتفتيش المركزي، وهي إدارة عليا مرتبطة مباشرة برئاسة مجلس الوزراء ومسؤولة عن المسلكية والتأديب بالنسبة لموظفي القطاع العام .

2. عاد الى ممارسة المحاماة بعد استقالته من القطاع العام في العام 1987 ، وهو اليوم محام ، شريك في مكتب "رفعت للمحاماة Rifaat Associates" المنتسب الى نقابة المحامين في بيروت . وهو مستشار قانوني لدى مصارف ومجموعة مالية في لبنان.

ويعمل في شتى القضايا المصرفية والمالية والتجارية والمدنية والإدارية وعقود الدولة والالتزامات والقانون العام .

3. يشارك في عدة لجان منها سابقاً لجنة تطوير القوانين في وزارة العدل في لبنان وحالياً اللجنة التشريعية في نقابة المحامين في بيروت واللجنة القانونية في جمعية مصارف لبنان، وهو اليوم

رئيس لجمعية IDEF-Liban، الذي هي تعمل في إطار المؤسسة الدولية للقانون باللغة الفرنسية (Institut International de droit d'expression et d'inspiration françaises IDEF)

4. يمارس التحكيم الداخلي والدولي وهو محكم مسجل في جدول المحكمين في أبو ظبي والجدول الخاص بمجلس دول التعاون الخليجي "مركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية" ومعتمد كمحكم لدى مركز التحكيم في لبنان .

المؤتمرات :

1. شارك في مؤتمرات حقوقية (كندا ، فرنسا ، بلجيكا ، لوكسمبرغ ، الولايات المتحدة، السنغال ، الغابون، بروندي ...) من خلال انتمائه الى المؤسسة الدولية للقانون باللغة الفرنسية (IDEF) وفي المؤتمر الفرنكوفوني المعد للقمّة الفرنكوفونية والمنعقد في موريسوس ومؤتمرات في بعض البلدان العربية (سوريا ، مصر ، المملكة العربية السعودية ، المغرب ، تونس ...). وقد ترجمت مشاركته في هذه المؤتمرات بتقديم دراسات في مواضيع مختلفة ، مالية وتجارية ومصرفية ومدنية وقضائية وفي القانون العام .

2. شارك في مؤتمرات دولية منها مؤتمرات لوزراء العدل العرب والمؤتمر الدبلوماسي في جنيف حول تعديل اتفاقيات جنيف وقد انتخب من قبل الجمعية العمومية بصفته الشخصية ، عضواً في لجنة الصياغة ، التي تتطلب تقنية على المستوى الرفيع في التحكم بالنصوص وإعدادها .

3. ترأس منظمة التعاون التقني والثقافي (A.C.C.T.) عند انعقاد جمعيتها العامة في دكار.

بعض الدراسات والأبحاث :

- Les rapports du pouvoir exécutif et du pouvoir judiciaire en droit libanais.
- Les domaine public en droit libanais: libéralisme ou formalisme ?
- Le wakf en droit libanais, fraude à la loi successorale ou résurgence de la liberté ?
- L'influence des circonstances exceptionnelles sur la responsabilité des forces de sécurité au Liban.
- La protection des droits fondamentaux par le Conseil d'Etat du Liban.
- La projection du phénomène religieux dans le droit administratif libanais.
- Le droit administratif libanais: est-il toujours un droit non écrit ?
- L'appel de la garantie à première demande au Liban.
- Banques en difficulté et intérêt général en droit libanais in "*Droit des entreprises en difficulté*".
- La liberté religieuse: l'exemple libanais in "*l'effectivité des droits fondamentaux dans les pays de la communauté francophone*".
- Financement de la reconstruction "*Un exemple du Liban*" in "*Relations entre économies industrialisées et économies en transition ou en développement*".

- De quelques réflexions au sujet des droits économiques et sociaux au Liban, in "*Le juge de l'administration et les droits fondamentaux dans l'espace francophone*".
- Remarques sur la régulation de la privatisation en droit public, in "*Les privatisations*".
- La substitution à l'intérêt dans les banques islamiques (Bruylant, Bruxelles, 2003, p 257).
- Principes généraux ayant valeur constitutionnelle (Bruylant, Bruxelles, 2005, p 463).
- La responsabilité de la puissance publique (Bruylant, Bruxelles, 2005, p 213).
- Les libertés locales, Mélanges Douence, Dalloz 2006. p 409.
- Les critères relatifs au crime contre l'humanité, en arabe : (المؤشرات الدالة على الجريمة ضد الإنسانية), revue Al'adl, dernier numéro de l'année 2006, p.1341 et s.
- L'Etat et l'arbitrage, en arabe : (الدولة والتحكيم), revue libanaise de l'arbitrage N° 16 p.10 et s.
- L'article 49 de la Constitution et l'élection à la présidence de la République du Gouverneur de la Banque du Liban, *P.O.E.J. 2007*, n° 62, p. 7 et s. (en arabe)
- Le caractère obligatoire de la jurisprudence constitutionnelle, *Annuaire du Conseil constitutionnel Libanais 2011*, p. 107 et s.
- **Libertés et droits fondamentaux**, *Essai d'une théorie générale ouverte sur les expériences étrangères* (Préface de M. Pierre Delvolvé, membre de l'Institut, Professeur émérite de l'Université de Paris II) éd. Bruylant (groupe de Boeck)- Belgique 2012.

أوسمة :

حامل وسام الأرز اللبناني من رتبة ضابط أكبر ووسام جوقة الشرف الفرنسية من رتبة ضابط.

تشرين الأول 2012

*_**

ملاحظة: ان هذه السيرة الذاتية نشرت وفق المعلومات التي زدنا بها صاحب العلاقة.